



Distr.: General
23 March 2015
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الثانية والأربعون

بون، ١-١١ حزيران/يونيه ٢٠١٥

البند ١٥ (ب) من جدول الأعمال المؤقت

المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

مذكرة مقدمة من الأمانة التنفيذية

موجز

تتضمن هذه الوثيقة الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ التي اقترحتها الأمانة التنفيذية لتنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثانية والأربعين، ويعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين، ويوافق عليها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الحادية عشرة. وينبغي النظر فيها مقترنة بإضافات هذه الوثيقة الثلاث التي تقدم تباعاً تفاصيل عن برنامج عمل الأمانة وما يقابله من احتياجات من الموارد، وقائمة بالأنشطة التي ستمول من مصادر تكميلية، وميزانية سجل المعاملات الدولي.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.15-06219 130415 150415



* 1 5 0 6 2 1 9 *

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	٥-١ مقدمة
٤	٢-١ ألف - الولاية
٤	٣ باء - نطاق المذكرة
٤	٥-٤ جيم - الإجراءات التي يمكن أن تتخذها الهيئة الفرعية للتنفيذ
٥	٨-٦ ثانياً - النهج الذي تتبعه الأمانة التنفيذية في وضع إطار الميزانية البرنامجية المقترحة
٥	٦ ألف - أهداف فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧
٥	٨-٧ باء - حال اعتماد اتفاق عالمي جديد سيكون ولا بد من النظر في آثاره على الميزانية
٦	١٣-٩ ثالثاً - هيكل الميزانية البرنامجية المقترحة
٧	٢٨-١٤ رابعاً - الاحتياجات الإضافية
٨	١٥ ألف - القياس والإبلاغ والتحقق: متابعة انطلاقاً من مقرر ميزانية فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥
٨	٢٠-١٦ باء - التكيف
١٠	٢٢-٢١ جيم - مشاركة الجهات صاحبة المصلحة
١٠	٢٣ دال - الاتصال والتوعية
١٠	٢٦-٢٤ هاء - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
١١	٢٨-٢٧ واو - إدارة المعارف
١١	٣٠-٢٩ خامساً - استيعاب عبء عمل متزايد بميزانية متناقصة
١٢	٥٢-٣١ سادساً - الميزانية البرنامجية المقترحة
١٢	٣١ ألف - القياس والإبلاغ والتحقق: التكلفة الكاملة للوظائف المعتمدة
١٢	٣٦-٣٢ باء - التكيف
١٣	٣٩-٣٧ جيم - مشاركة الجهات صاحبة المصلحة
١٣	٤٢-٤٠ دال - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
١٤	٤٤-٤٣ هاء - الاتصال والتوعية
١٥	٤٥ واو - إدارة المعارف
١٥	٤٦ زاي - الوظائف الممولة من الميزانية الأساسية على نطاق الأمانة
١٦	٥١-٤٧ حاء - الميزانية الأساسية المقترحة حسب وجه الإنفاق
١٧	٥٢ طاء - الميزانية الأساسية المقترحة حسب البرنامج

		نسبة الاشتراكات الموجهة صوب تغطية احتياجات الميزانية الأساسية بموجب بروتوكول	سابعاً -
١٨	٥٣ كيو تو وبموجب الاتفاقية	
١٨	٥٤ الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية	ثامناً -
١٩	٥٥ الصندوق الاستئماني للمشاركة في مسار اتفاقية	تاسعاً -
١٩	٥٧-٥٦ صندوق بون	عاشراً -
٢٠	٦١-٥٨ النفقات العامة واستخدامها	حادي عشر -
٢١	٦٥-٦٢ مخصصات احتياطية لخدمات المؤتمرات	ثاني عشر -
			المرفق
٢٤	 المنهجيات المستخدمة في حساب التكاليف	

أولاً - مقدمة

ألف - الولاية

١ - طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره م/٢٢/أ-٢٠، إلى الأمانة التنفيذية أن تقدم ميزانية برنامجية مقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ (الهيئة الفرعية) في دورتها الثانية والأربعين، وأن تتولى إعداد مخصصات احتياطية لتمويل خدمات المؤتمرات إذا ما تبينت ضرورة ذلك في ضوء المقررات التي ستستخدمها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السبعين.

٢ - وطلب مؤتمر الأطراف في نفس القرار إلى الهيئة الفرعية أن توصي، في دورتها الثانية والأربعين، بميزانية برنامجية لكي يعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف) في دورته الحادية عشرة.

باء - نطاق المذكرة

٣ - تتضمن هذه الوثيقة الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وإضافة إلى تحديد الموارد البشرية والمالية اللازمة لتنفيذ برنامج عمل الأمانة، تعرض هذه الوثيقة النهج العام الذي تتبعه الأمانة التنفيذية في تأطير الميزانية البرنامجية المقترحة، وتتوخى إعطاء الأطراف لمحة شاملة عن جميع الأنشطة الممولة من مختلف المصادر، بما في ذلك معلومات عن المخصصات الاحتياطية اللازمة لخدمات المؤتمرات. ويُقدّم برنامج العمل المقترح للأمانة في الوثيقة FCCC/SBI/2015/3/Add.1، أما الأنشطة التي يُلتزم من أجلها تمويل تكميلي فتد في الوثيقة FCCC/SBI/2015/3/Add.2، بينما ترد الاحتياجات من الموارد للصندوق الاستئماني لسجل المعاملات الدولي في الوثيقة FCCC/SBI/2015/3/Add.3. وتُكْمَل هذه الوثائق خطة إدارة آلية التنمية النظيفة^(١) وخطة إدارة التنفيذ المشترك^(٢).

جيم - الإجراءات التي يمكن أن تتخذها الهيئة الفرعية للتنفيذ

٤ - يُتَوَقَّع من الهيئة الفرعية للتنفيذ ما يلي:

(أ) أن توصي بميزانية برنامجية وتتفق على مشروع مقرر لكي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الحادية عشرة، بما في ذلك الاتفاق على إمكانية توفير مخصصات احتياطية لخدمات المؤتمرات؛

(١) متاحة على الرابط التالي: <<http://cdm.unfccc.int/EB/index.html>>.

(٢) متاحة على الرابط التالي: <<http://ji.unfccc.int/Ref/Docs.html>>.

(ب) أن توصي بميزانية لسجل المعاملات الدولي وتنفق على مشروع مقرر يعتمده مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الحادية عشرة.

٥- والهيئة الفرعية مدعوة، فضلاً عن ذلك، إلى ما يلي:

(أ) الإحاطة علماً بترتيبات تمويل آلية التنمية النظيفة والتنفيذ المشترك؛

(ب) الإحاطة علماً بالاحتياجات من التبرعات للصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية والصندوق الاستئماني للمشاركة في مسار الاتفاقية.

ثانياً- النهج الذي تتبعه الأمانة التنفيذية في وضع إطار الميزانية البرنامجية المقترحة

ألف- أهداف فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

٦- استرشدت الأمانة التنفيذية، في عرض هذه الميزانية البرنامجية على نظر الأطراف، بالأهداف الثلاثة التالية:

(أ) مواصلة إنجاز برنامج التنفيذ المتزايد الطموح الذي وضعته الأطراف؛

(ب) الاعتراف بتزايد أهمية التكيف في إطار الاتفاقية، وضرورة مراعاته كواقع في الميزانية على المدى الطويل؛

(ج) تهيئة الأمانة لمواجهة المستقبل بتعزيز المهام الأساسية التي أهملت في الماضي.

باء- حال اعتماد اتفاق عالمي جديد سيكون ولا بد من النظر في آثاره على الميزانية

٧- تُبلغ الأمانة بانتظام الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها بالآثار المترتبة في الميزانية على المقررات والاستنتاجات التي يُنظر فيها لاعتمادها. ولكنها لا تستطيع التنبؤ بالنتيجة النهائية لمداولات الأطراف، ولا سيما عندما يتعلق الأمر بمقررات معقدة للغاية، مثل المقررات بشأن اتفاق عالمي جديد من المزمع اعتماده في مؤتمر الأمم المتحدة لتغير المناخ المقرر عقده في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ في باريس بفرنسا. لذلك، لا تتضمن هذه الميزانية المقترحة أي موارد إضافية قد تحتاج إليها الأمانة لتنفيذ الاتفاق المزمع إبرامه والمقررات الأخرى التي قد تُعتمد في مؤتمر باريس.

٨- وتفترض هذه الميزانية المقترحة أن النتيجة المحدية لمؤتمر باريس ستمثل في مقررات لن تحل محل الولايات القائمة، وإنما تستند إلى بعضها وتنشئ ولايات أخرى جديدة في الوقت نفسه. وقد يلزم النظر في ميزانية مقترحة جديدة في عام ٢٠١٦ من أجل ضمان تغطية مناسبة لما سينتج عن مؤتمر باريس من احتياجات إضافية من الموارد. وسيوصى بأن تنظر الهيئة الفرعية في المقترح في دورتها الرابعة والأربعين من أجل استيعاب أي طلبات إضافية ذات شأن تُقدم إلى الأمانة.

ثالثاً - هيكل الميزانية البرنامجية المقترحة

٩- يمّول عمل الأمانة في مجال دعم تنفيذ الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها من ستة صناديق استثمارية هي:

(أ) الصندوق الاستثماري للميزانية الأساسية للاتفاقية؛

(ب) الصندوق الاستثماري للمشاركة في مسار الاتفاقية، الذي يمول سفر المندوبين من الأطراف المؤهلة للمشاركة في الدورات؛

(ج) الصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية، الذي يمول الأنشطة المقررة التي لم توفّر لها تمويل من الميزانية الأساسية؛

(د) الصندوق الاستثماري للمساهمة السنوية الخاصة المقدمة من حكومة ألمانيا (صندوق بون)، الذي يُستخدم لتمويل الترتيبات اللوجستية وترتيبات الدعم الخاصة بالأحداث التي تنظم في ألمانيا، بما في ذلك حلقات عمل الهيئتين الفرعيتين ودوراهما؛

(هـ) الصندوق الاستثماري لآلية التنمية النظيفة، الذي يمول أنشطة آلية التنمية النظيفة من الرسوم ومن حصص العائدات؛

(و) الصندوق الاستثماري لسجل المعاملات الدولي، الذي يمول أنشطة سجل المعاملات الدولي من رسوم الأطراف المستعملة فقط.

١٠- ويوافق على الميزانية الأساسية بمقررات صادرة عن مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، وتمّول من اشتراكات إرشادية من جميع الأطراف. ويتوقف مستوى الإيرادات والإنفاق في إطار الصناديق الاستثمارية الخمسة الأخرى على مقدار التبرعات و/أو مقدار الرسوم المتلقاة. ويرد في مرفق الوثيقة FCCC/SBI/2015/3/Add.1 موجز للموارد المقترحة أو المقدرة لجميع الصناديق الاستثمارية.

١١- وترد في الفصل السابع أدناه نسبة الاشتراكات الموجهة صوب تغطية احتياجات الميزانية الأساسية بموجب بروتوكول كيوتو وبموجب الاتفاقية.

١٢- وقد واصلت الأمانة التنفيذية تأكيد وجوب تمويل الأنشطة الأساسية من الميزانية الأساسية. ومع ذلك، فبغية الحد من زيادة الميزانية الأساسية، من الضروري، ومن المعتاد، أن تمّول بعض الأنشطة جزئياً من التبرعات حيثما أمكن التنبؤ بالإيرادات المتوقعة وحيثما كانت هذه الإيرادات كافية للإنفاق على تلك الأنشطة. فعلى سبيل المثال، وفقاً للمقرر ١٢/م أ-١١، ستمّول من الميزانية الأساسية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ ثلاثة اجتماعات لكل واحدة من الهيئات التالية: لجنة التكتيف، واللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا، واللجنة الدائمة المعنية بالتمويل، وفريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من

الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (فريق الخبراء الاستشاري)^(٣)، واللجنة التنفيذية آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ، وفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، بينما ستموّل أي اجتماعات إضافية من التبرعات. أما بخصوص لجنة الامتثال، فمن المقرر أن تُعقد في فترة السنتين المقبلة أربعة اجتماعات للجنة بكامل هيئتها وتسعة اجتماعات لفرعيها. وسيموّل نصف هذه الاجتماعات من الميزانية الأساسية، بينما ستلتزم تبرعات الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية لتمويل الاجتماعات المتبقية. ومع أن التبرعات الخاصة بالمشاريع تؤدي دوراً هاماً في تقديم الخدمات، لا بد من الإشارة إلى أنها لا توفر الضمانات الكافية لتحقيق النتائج فعلياً. ولن تنفَّذ الأنشطة الممولة من التبرعات إلا إذا ورد تمويل كافٍ من الأطراف.

١٣ - ووفقاً للمبدأ المبين في الإجراءات المالية (المقرر ١٥/م أ-١)، والقاضي بالألا تدعم الميزانية الأساسية الأنشطة الممولة من مصادر تكميلية^(٤)، فإن تكاليف خدمات الدعم، التي تشمل نصيب الفرد من تكاليف خدمات المعلومات، مثل إرسال البيانات، والمعدات والبرمجيات، وتكاليف الاتصالات بالهاتف والفاكس على نطاق الأمانة، وتكاليف التدريب والمباني المشتركة، قد أُدرجت في الميزانية قدر الإمكان بحسب مصدر تمويل كل منها. لذا، ففي إطار هذه الميزانية المقترحة حُسبت الاحتياجات المتعلقة بخدمات الدعم ضمن الاحتياجات من الأموال التكميلية لكل نشاط.

رابعاً - الاحتياجات الإضافية

١٤ - يقدم هذا الفصل معلومات عن الاحتياجات من الموارد في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، التي لم تُوفّر لها مخصصات في الميزانية المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. وستزيد بعض الاحتياجات في فترة السنتين المقبلة، بما في ذلك الاحتياجات المتعلقة بدعم النظام المتطور الخاص بالقياس والإبلاغ والتحقق. وتُلَبّي احتياجات أخرى حالياً عن طريق تبرعات يقدمها عدد قليل من الأطراف. وأخيراً، هناك مجالات ضمن مجالات عمل الأمانة أُهملت فترة طويلة بسبب إعطاء الأولوية للمسائل الفنية. وتشمل المجالات التي أُهملت العمل المتعلق بدعم مشاركة المراقبين في العملية الحكومية الدولية، فضلاً عن الاستثمارات اللازمة لتحديث الهياكل الأساسية القديمة لدى الأمانة لإدارة المعلومات والاتصالات والمعارف. وقد مر الآن عشرون عاماً على إنشاء الأمانة، وها هي حالياً في حاجة إلى مزيد من الاستثمار في النظم والعمليات اللازمة لمؤسسة ناضجة.

(٣) في انتظار قرار مؤتمر الأطراف تمديد ولاية فريق الخبراء الاستشاري.

(٤) المقرر ١٥/م أ-١، المرفق الأول، الفقرة ١٧.

ألف- القياس والإبلاغ والتحقق: متابعة انطلاقاً من مقرر ميزانية فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

١٥- يعزز نظام القياس والإبلاغ والتحقق، الذي أنشئ بموجب اتفاقات كانكون^(٥)، إلى حد بعيد شفافية العمل على تنفيذ الاتفاقية. ويتضمن أحكاماً مفصلة بشأن البيانات المتعلقة بانبعثات غازات الدفيئة، وإجراءات التخفيف، والاحتياجات من التمويل والتكنولوجيا وبناء القدرات، والدعم اللازم في هذا المجال. ودخل النظام مرحلة حاسمة في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ بحلول الموعد المقرر لتقديم واستعراض المجموعة الأولى من تقارير فترة السنتين من البلدان المتقدمة الأطراف، والموعد المقرر لتقديم المجموعة الأولى من التقارير المحدثة لفترة السنتين من البلدان النامية الأطراف وإجراء تحليل تقني لها. وأقر ما مجموعه ١٥ وظيفة جديدة في سياق الميزانية الأساسية للاتفاقية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ بهدف تغطية الاحتياجات من الموارد اللازمة لنظام القياس والإبلاغ والتحقق. وبفضل الموارد المعززة التي أتاحت في عام ٢٠١٤، أُجريت بنجاح، خلال الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف، الجولة الأولى من عمليات التقييم المتعدد الأطراف الخاص بالبلدان المتقدمة الأطراف. واستُخدمت الموارد المالية المرتبطة بالوظائف الخمس عشرة الجديدة في استقدام الموظفين المتداخل للاستجابة لعبء العمل المتزايد خلال فترة السنتين. وأدرجت في الميزانية خمس وظائف لمدة ٢١ شهراً من أصل ٢٤ شهراً، أما الوظائف المتبقية فأدرجت في الميزانية لمدة ١٨ شهراً أو ١٥ شهراً أو ١٢ شهراً. وقد شُغلت جميع الوظائف في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ أو كادت تشغل كلها، وسيتم أن تظل مشغولة طيلة فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. ولذلك أُدرج في هذه الميزانية اعتماد لتغطية التكاليف الكاملة للوظائف التي أُقرت سابقاً.

باء- التكيف

١٦- تلزم موارد أساسية إضافية في برنامج التكيف الذي وضعته الأمانة من أجل أداء العمل المتعلق بدعم ما يلي:

(أ) آلية وارسو الدولية ولجنتها التنفيذية؛

(ب) خطط وسياسات التكيف الوطنية؛

(ج) لجنة التكيف.

١٧- ومنذ إنشاء آلية وارسو الدولية ولجنتها التنفيذية في عام ٢٠١٣، اتسع نطاق أنشطة الدعم ذات الصلة وزاد تعقدها بسرعة. وأضحى العمل المتعلق بالحسائر والأضرار بنداً حاسم الأهمية ومعقداً من الناحية السياسية في جداول أعمال مؤتمر الأطراف وهيئته الفرعيتين. ولا بد

(٥) المقرر ١/م-أ-١٦.

من زيادة مستوى الخبرة التقنية والفهم بشأن الروابط القائمة بين مجموعة واسعة من القضايا لتقديم دعم فعال للعمل المتعلق بهذه المسألة، يشمل التعامل مع المواقف المعقدة لمختلف الفئات المشاركة في النقاش والدعم الفعلي للجهود التقنية الأساسية الرامية إلى إدارة شاملة للمخاطر المناخية. وما فتئت المفاوضات حول الخسائر والأضرار، التي انطلقت بمجدية في الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف، تزداد كثافة، ويُتوقع أن يشهد المستقبل تزايداً مستمراً في صعوبة دعم هذا البند. وعلاوة على ذلك، فإن تنفيذ خطة عمل السنتين الأولى للجنة التنفيذية يرفع إلى حد كبير مستوى الدعم الفني المقرر أن تقدمه الأمانة لإنجاز مجموعة الأنشطة المعقدة من الناحية التقنية.

١٨- واتسع بسرعة أيضاً نطاق العمل المتعلق بوضع خطط وسياسات التكيف بإرساء عملية صياغة خطط التكيف الوطنية وتنفيذها. ويدعم برنامج التكيف عمل فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، الذي ازداد نطاقاً وحجماً على مر السنين. ويواصل فريق الخبراء دعم أقل البلدان نمواً في برامج العمل الوطنية للتكيف، بما في ذلك تنفيذها. وفي عام ٢٠١٠، كُلف فريق الخبراء كذلك بتقديم التوجيه والدعم إلى أقل البلدان نمواً بشأن خطط التكيف الوطنية، بما في ذلك وضع المبادئ التوجيهية التقنية لهذه الخطط. والمبادئ التوجيهية التقنية التي وضعها فريق الخبراء لأقل البلدان نمواً تُطبّق أيضاً في البلدان النامية من غير أقل البلدان نمواً.

١٩- وزاد حجم العمل بسرعة لدعم استعداد أقل البلدان نمواً لصياغة خطط التكيف الوطنية والحصول على التمويل. وانطلاقاً من عام ٢٠١٥، ستصبح هذه الجهود، في ظل صياغة عدد كافٍ من خطط التكيف الوطنية، تقنية واستراتيجية أكثر فأكثر، وستشمل جميع عناصر التخطيط للتكيف بالإضافة إلى دعم المفاوضات المتزايدة التعقد بشأن عملية خطط التكيف الوطنية.

٢٠- ويدعم برنامج التكيف أيضاً لجنة التكيف وفرقة العمل التابعة لها المعنية بخطط التكيف الوطنية فيما يتعلق بتطور الأنشطة المتصلة بعملية خطط التكيف الوطنية في البلدان النامية. وتحظى لجنة التكيف باعتراف متزايد من الأطراف والمراقبين باعتبارها الهيئة الأساسية في الاتفاقية لتقديم المشورة ذات الحجية والتوجيه في مجال التكيف، وجهة الوصل بين العملية الحكومية الدولية، من جهة، والخبرة والعمل خارج نطاق الاتفاقية، من ناحية أخرى، وحافزاً على الاتساق في تنفيذ إجراءات التكيف. لذلك تحتاج لجنة التكيف إلى الدعم الكافي، ولا سيما في ضوء النهوض بتنفيذ برنامج عملها وتزايد حجم وصعوبة المنجزات المستهدفة. وقد زاد عبء العمل الواقع على عاتق الأمانة دعماً للجنة التكيف زيادة كبيرة في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤، إذ أصبح من المعتاد أن تطلب اللجنة أعداداً أكثر من ١٥ وثيقة معلومات أساسية فنية لكل اجتماع من اجتماعاتها. وتضع الأمانة الترتيبات اللازمة لما لا يقل عن اجتماعين سنويين للجنة، وتنظم حلقات العمل واجتماعات الخبراء فيما بين الدورات وفي أعقاب الاجتماعات العادية التي تعقدتها. وينطوي ذلك على قدر كبير من التحضيرات الفنية واللوجستية والموارد.

جيم - مشاركة الجهات صاحبة المصلحة

٢١ - إن مشاركة المراقبين جزء هام وأساسي في مسار الاتفاقية. فهي تمنح فرصة للمنظمات التي تتمتع بحقوق محدودة لإسماع صوتها في المفاوضات الرسمية، وتتيح للأطراف فرصة الاستفادة من آراء المنظمات المراقبة ونتائجها وخبراتها. وتشكل الأنشطة الموازية والمعارض المحفل الرئيسي للتفاعل بين المراقبين والأطراف؛ وقد اشتد الطلب عليها إلى درجة أن عدد الطلبات السنوي زاد زيادة هائلة في السنوات الأخيرة.

٢٢ - وتمثل هذه الزيادة في عدد الطلبات مستجداً يستحق الترحيب، ولكنها تتطلب دعماً إضافياً من الأمانة. وأقرت الهيئة الفرعية، في دورتها الأربعين، بأن الأنشطة الموازية والمعارض جزء أساسي من مسار الاتفاقية وأداة هامة لإشراك المراقبين في تقاسم المعارف وإقامة العلاقات واستكشاف الخيارات القابلة للتنفيذ للتصدي لتحديات تغير المناخ. واعترفت الأطراف بالحاجة إلى تقديم الدعم المالي للعمل الهام المتعلق بهذه الأنشطة، وأعربت عن قلقها من مقترح استرداد التكاليف الذي قدمته الأمانة التنفيذية في الدورة الأربعين للهيئة الفرعية، وطلبت إدراج هذه التكاليف في الميزانية الأساسية.

دال - الاتصال والتوعية

٢٣ - تضطلع الأمانة بدور هام يتمثل في تقديم معلومات ذات حجية وذات صلة في الوقت المناسب بشأن مسار الاتفاقية إلى الأطراف والمنظمات المراقبة وعامة الناس والأطراف الفاعلة من غير الدول. وفي فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، ستكون الأمانة بحاجة إلى تعزيز هذا الدور لإبلاغ جميع الفئات صاحبة المصلحة بالإجراءات المتخذة لمواجهة تغير المناخ وبمسار الاتفاقية حتى عام ٢٠٢٠ وما بعده. وسيكون عليها أن تعزز قدرتها على دعم النظم الشبكية الجديدة لرصد العمل المتعلق بالمناخ، وأن تيسر الوصول إلى معلومات محددة الأهداف من خلال تحسين معاينة البيانات والمعلومات. وسيتعين توفير محتوى للتوعية يكون أوسع نطاقاً على المواقع الإلكترونية الخاصة بالاتفاقية، يؤثر ويشجع ويحث مباشرة على اتخاذ الإجراءات اللازمة وتنفيذ الاتفاقات القائمة، ويرفع في الوقت نفسه مستوى الطموحات لفترة ما قبل عام ٢٠٢٠.

هاء - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

٢٤ - خلال السنوات القليلة الماضية، شهدت النظم التي تطلبها الأطراف لدعم العملية الحكومية الدولية وتنفيذ الاتفاقية، زيادة كبيرة في حجمها وأهميتها يُتوقع أن تشهد مرة أخرى بعد مؤتمر باريس. ويتطلب إنجاز هذه النظم وتشغيلها بفعالية وفي الوقت المناسب وجود خدمات موثوقة وعالية الأداء في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٢٥- وتلتزم الأمانة، تمشياً مع الهدف المتمثل في السماح لها بالاستجابة لتوقعات الأطراف، بوضع ترتيبات الدعم الذي تقدمه في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على مسار أكثر استدامة. وسيستسنى لها ذلك من خلال اعتماد نهج أكثر استراتيجية إزاء تقديم خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وعدد من إجراءات صيانة النظم في مجالات الاتصالات والتعاون وأمن المعلومات. وبغية جعل مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في وضع أكثر استدامة، ستُعاد موازنة تمويل هذا المجال تدريجياً وفقاً لمبادئ الأمم المتحدة.

٢٦- وبالإضافة إلى ذلك، ستوائم الأمانة إجراءات تقديم خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمة مع أفضل الممارسات، ولا سيما فيما يتعلق بتطوير مهارات الموظفين اللازمة للاستجابة بفعالية لمتطلبات أداء العمل المقرر وتحديد مصادر خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وفيما يتعلق بهذا العنصر الأخير، ستطبق الأمانة نموذجاً لتحديد مصادر الخدمات يتسم بقدر أكبر من المرونة والفعالية من حيث التكلفة.

واو- إدارة المعارف

٢٧- تشكل إدارة المعارف في دعم العملية الحكومية الدولية مكسباً أساسياً لنجاح المفاوضات واجتماعات الخبراء وغير ذلك من الأنشطة التي تضطلع بها الأطراف والجهات الأخرى صاحبة المصلحة بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها. وتتنوع المعارف التي تراكمت عبر السنين على نطاق الأمانة والجهات الخارجية صاحبة المصلحة. ومع ذلك، فما لم تُدر هذه المعارف إدارة فعالة، لا يمكن تقاسمها مع الأطراف عند الطلب، وقد تصبح عديمة الفعالية ويضيع جزء منها.

٢٨- وبسبب التركيز المستمر في الميزانية على تلبية الاحتياجات الفورية للعملية الحكومية الدولية وتنفيذ ولايات محددة، لم تتمكن الأمانة من تحديث هيكلها المعرفي والتعاوني بالقدر الكافي والاستفادة من النهج المتبعة في القرن الحادي والعشرين لإدارة التكنولوجيات والمعارف. وأصبح تعزيز ممارسات الأمانة في مجال العمل التعاوني وتحسين إجراءات تقاسم المعارف داخلياً وخارجياً عاملاً ملحاً لأن حجم المعلومات المستقاة والمتبادلة مع الأطراف يتزايد باستمرار.

خامساً- استيعاب عبء عمل متزايد بميزانية متناقصة

٢٩- تضمنت كل واحدة من ميزانتي الأمانة الأساسيتين لفترتي السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ و٢٠١٤-٢٠١٥ عائد كفاءة استثنائياً نسبته ٣ في المائة. وعززت الأمانة خلال هذه الفترة جهودها لخفض التكاليف وتحسين كفاءة عملياتها. وشكلت هذه الجهود تحدياً لكن الأمانة نفذت بالكامل برنامجي عملها لفترتي السنتين بميزانيتين منخفضتين. وفي الوقت نفسه، تزايد عبء عمل الأمانة باستمرار بموازاة الزيادة الهائلة في برنامج التنفيذ الذي اعتمد في إطار العملية الحكومية الدولية. ولم تُجسّد هذه الزيادة بالكامل في ميزانيات فترات السنتين الأخيرة، فتعيّن استيعاب جزء كبير منها بالموارد المتاحة.

٣٠- وفي فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، يتوقع أن يشهد عبء العمل المرتبط بجميع برامج الأمانة زيادة كبيرة، بينما لا تتضمن الميزانية المقترحة سوى مخصصات تستهدف تعزيز الإجراءات المتعلقة ببضعة مجالات عمل. أما في جميع المجالات الأخرى، فيتوقع استيعاب عبء العمل في إطار الولايات القائمة بالموارد المتاحة في ظل غياب عائد كفاءة إضافي.

سادساً- الميزانية البرنامجية المقترحة

ألف- القياس والإبلاغ والتحقق: التكلفة الكاملة للوظائف المعتمدة

٣١- تضمنت الميزانية المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ مخصصات ١٥ وظيفة جديدة لدعم نظام القياس والإبلاغ والتحقق. ولما كانت الميزانية المعتمدة لا تغطي إلا مدة تتراوح بين ١٢ و ٢١ شهراً من المرتبات، فإن ميزانية فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ تتطلب احتساب تكلفة هذه الوظائف كلها، التي يعادل مبلغها ٠,٨٦ مليون يورو.

باء- التكيف

٣٢- في ضوء تنامي برنامج العمل المتعلق بالتكيف والخسائر والأضرار، يُقترح تعزيز دعم التكيف بإنشاء ثلاث وظائف أساسية في برنامج التكيف، منها وظيفة مدير برتبة ف-٥ لإدارة دعم آلية وارسو الدولية ولجنتها التنفيذية، فضلاً عن برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه، ووظيفة برتبة ف-٤ لدعم عملية خطط التكيف الوطنية، ووظيفة من فئة الخدمات العامة لتعزيز الدعم المقدم إلى لجنة التكيف.

٣٣- وبغية تحقيق النتائج المتوقعة التي اتفقت عليها اللجنة التنفيذية لتنفيذ خطة عملها الأولية، لا بد من وجود مجموعة من المهارات الإضافية على مستوى أعلى مع الاستناد إلى قاعدة تقنية متينة في مجال إدارة المخاطر لأداء دور قيادي قوي وتقديم الأفكار الاستراتيجية. وسيقدم مدير من الرتبة ف-٥ التوجيه وفقاً لمستوى الدعم المعياري إلى الهيئات المشكّلة في الأمانة. وسيشرف المدير أيضاً على العمل المضطلع به في إطار برنامج عمل نيروبي، الذي يخضع حالياً لعملية الارتقاء بميكمله الخاص بالدعم المعرفي كي يساير نظام التكيف المتطور الذي حفزه إطار كانكون للتكيف.

٣٤- وقد زاد حجم العمل بسرعة من أجل دعم أقل البلدان نمواً للاستعداد لعملية خطط التكيف الوطنية والحصول على التمويل. وانطلاقاً من عام ٢٠١٥، ستصبح هذه الجهود، في ظل صياغة عدد كاف من خطط التكيف الوطنية، تقنية واستراتيجية أكثر فأكثر، وستشمل جميع عناصر التخطيط للتكيف، وستدعم كذلك المفاوضات المتزايدة للتعقد بشأن خطط التكيف الوطنية. وفي هذا السياق، يعتبر رئيس فريق برتبة ف-٤ أفضل من يمكن أن يدير الدعم المقدم لعمل فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً ويوفر الدعم لجميع البلدان النامية.

٣٥- وتعد لجنة التكيف اجتماعاتها مرتين (على الأقل) في السنة، وفقاً للمقرر ٢/م أ-١٧. وبالإضافة إلى ذلك، يُعقد عدد من حلقات العمل واجتماعات الخبراء فيما بين الدورات وفي أعقاب الاجتماعات العادية للجنة التكيف. وينطوي ذلك على قدر كبير من التحضيرات الفنية واللوجستية. وسيقدم موظفو فئة الخدمات العامة في الوظائف الجديدة المقترحة الدعم إلى موظفي ورؤساء البرامج بإعداد وثائق الاجتماعات و/أو الدورات.

٣٦- وعلاوة على ذلك، يلزم توفير أموال غير متصلة بالموظفين من الميزانية الأساسية لتغطية تكاليف ثلاثة اجتماعات للجنة التنفيذية في كل فترة سنتين، تمشياً مع الممارسة العامة المتبعة في الميزانية بشأن الهيئات المشكّلة المنشأة بموجب الاتفاقية. وسيطلب ذلك زيادة في الموارد المالية قدرها ٠,١٨ مليون يورو.

جيم- مشاركة الجهات صاحبة المصلحة

٣٧- يُقترح زيادة قدرة الأمانة على تنظيم أنشطة موازية وعروض في جميع الدورات، واتباع أساليب مختلفة لإشراك المراقبين خلال دورات الاتفاقية وفي الفترات الفاصلة بينها، وتيسير قبول المراقبين الجدد. ويُتوخى على وجه التحديد تعزيز وحدة الاتصال بالمنظمات المراقبة، في برنامج خدمات المؤتمرات، بإنشاء وظيفة موظف معاون برتبة ف-٢ معني بالاتصال بالمنظمات المراقبة، ووظيفة من فئة الخدمات العامة (مساعد شؤون الاتصال).

٣٨- وستشمل مهام الموظف المعاون المعني بالاتصال بالمنظمات المراقبة تشجيع مشاركة الجهات صاحبة المصلحة على الإنترنت، وتقييم أهلية مقدمي طلبات الاعتماد بصفة مراقب، وتنسيق الأنشطة المضطلع بها أثناء الدورة، مثل الأنشطة الموازية والمعارض والأحداث الإعلامية، وتعزيز التواصل على الإنترنت بشأن أساليب إشراك المراقبين.

٣٩- وستشمل مهام مساعد شؤون الاتصال المساعدة في تنسيق الأنشطة الموازية والمعارض، والمساعدة في إدارة أستوديو تغيير المناخ أثناء المؤتمرات، وتقديم الدعم لخدمات السكرتارية والإدارة إلى الوحدة.

دال- تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

٤٠- كانت عملية وضع ميزانية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تركز سابقاً على تنفيذ الأنشطة المقررة. وأدى ذلك إلى إهمال مهام أساسية، ترتب عليه نقص في الرقابة الإدارية. ومن المهام الأساسية التي أصبحت من الأولويات القدرة على مواجهة الخطر المتزايد الناجم عن التهديدات الأمنية لتكنولوجيا المعلومات. لذلك يُقترح مواصلة تأمين نظم الاتفاقية وشبكاتهما واتصالاتها من أجل تقوية موقف الأمانة من التحديات الأمنية المتصلة بتكنولوجيا المعلومات، بإنشاء وظيفة موظف (أمن) نظم المعلومات برتبة ف-٤ ضمن البرنامج الفرعي لإدارة تكنولوجيا المعلومات ورصدها التابع لبرنامج خدمات تكنولوجيا المعلومات. وستُصمم الوظيفة من أجل

تعزيز التنفيذ الفعال لإدارة المخاطر في برنامج خدمات تكنولوجيا المعلومات، وستؤدي دوراً رئيسياً في تنفيذ هيكل أمن تكنولوجيا المعلومات على نطاق الأمانة، ضماناً لمزيد من الاتساق والثوقية في المعايير والممارسات المتصلة بأمن تكنولوجيا المعلومات، وبغية استناد تكنولوجيات المعلومات وعملياتها إلى أفضل الممارسات.

٤١- ولما كان على الأمانة أن تزيد قدرتها على إيجاد النظم وتوفير الحلول من خلال زيادة الكفاءة في التعاقد مع مصادر خارجية للاضطلاع بالخدمات، يُقترح إنشاء وظيفة برتبة ف-٤ لإدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وستكون الوظيفة ضمن مكتب إدارة وتنسيق برنامج خدمات تكنولوجيا المعلومات. وسيعزز إنشاء هذه الوظيفة تدبير الإجراءات المتعلقة بتحديد مصادر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتنفيذ هذه الإجراءات تمشياً مع الاستراتيجية الجديدة لتحديد المصادر التي تلي احتياجات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة، ضماناً لمزيد من الاتساق والفعالية من حيث التكلفة والثوقية في تقديم الخدمات من خلال شتى نُهج تحديد مصادر الخدمات.

٤٢- وبالإضافة إلى ذلك، ثمة حاجة إلى أموال غير متصلة بالموظفين من أجل صيانة النظم وتنفيذها في مجالات الاتصالات والتعاون والأمن. ولا بد من إيلاء اهتمام مستمر لتزايد استخدام المحافل التعاونية الخاصة بسير العمل والاتصالات داخل الأمانة، فضلاً عن المحافل التي تشارك فيها الجهات الخارجية من أصحاب المصلحة، وإيلاء الاهتمام كذلك للوضع الأمني لجميع النظم الحاسمة الأهمية لإنجاز العمل ونظم الاتصالات. وسيلزم توفير موارد إضافية تبلغ قيمتها الإجمالية ٠,٥٠ مليون يورو لفترة السنتين من أجل تغطية جزء من تكاليف هذا العمل.

هاء- الاتصال والتوعية

٤٣- زاد الاتصال عبر الإنترنت زيادة كبيرة كما ونوعاً في السنتين الماضيتين، وأثر ذلك تأثيراً إيجابياً يمكن قياسه في نظرة الناس وأصحاب المصلحة إلى قيمة هيئات الاتفاقية وأدواتها وآلياتها. وسيؤدي العمل المضطلع به في هذا المجال دوراً حاسماً في تعزيز أهداف الاتفاقية والنهوض بها في النظام الذي سيعتمد بعد مؤتمر باريس. لذلك يُقترح إنشاء وظيفة موظف معني بالاتصالات الرقمية/مدير الموقع الشبكي برتبة ف-٣ في برنامج الاتصال والتوعية، من أجل سد الفجوة في المهارات الفنية المتصلة بالعمل المشترك بين البرامج لوضع استراتيجيات وأدوات رقمية تكفل شفافية العمل المتعلق بالمناخ وتيسر الحصول على البيانات والمعلومات. ولا شك في أن العمل المتواصل على تحسين تصميم نظم المعلومات الخاصة بإجراءات التخفيف الملائمة وطنياً، والمساهمات المعترمة المحددة وطنياً، وخطط التكيف الوطنية، سيتطلب استجابة شبكية متزايدة مخصصة لهذا الغرض لا يمكن أن تلبىها مجموعة المهارات العادية في مجالي الاتصالات أو تكنولوجيا المعلومات. وستتولى هذه الوظيفة إدارة المشاريع الشبكية على نطاق الأمانة من خلال الإشراف على خدمات التحليل والتطوير والدعم، وستكون مسؤولة عن تخطيط المشاريع وتنفيذها ورصدها لضمان الاتساق والتماسك في الأنشطة الشبكية التي تضطلع بها الأمانة، والعمل في الوقت ذاته على تحديث الهياكل بتكنولوجيات ومنابر من طراز القرن الحادي والعشرين تستغل الزيادة الهائلة في الاتصالات الرقمية والشبكية وتستفيد منها.

٤٤ - وبالإضافة إلى ذلك، لا بد من توفير أموال غير متصلة بالموظفين من أجل تعزيز النظم الشبكية للاستجابة لما تطرحه الاتصالات من تحديات وتتيحه من فرص جديدة نتيجة للتنوع المتزايد في الجهات صاحبة المصلحة، وتغير السمات الديمغرافية للجمهور وكثرة تنوعه واتساع حجمه. وسيطلب ذلك زيادة في الموارد المالية قدرها ٠,٢٥ مليون يورو.

واو - إدارة المعارف

٤٥ - يُقترح إنشاء وظيفة موظف معني بتدبير شؤون المعلومات برتبة ف-٣ ضمن برنامج الاتصالات والتوعية، من أجل تقديم الدعم المتصل بإدارة المعارف. وستشمل هذه الوظيفة وضع وحفظ إطار للمعلومات والبيانات المتأتمية من المصادر الداخلية ومن الجهات صاحبة المصلحة في الاتفاقية، فضلاً عن وضع وتحديث السياسات والمعايير المناسبة لنوعية البيانات والتصنيف والبيانات الفوقية وإدارة السجلات والمخاطر المرتبطة بالمعلومات والامثال. وسيؤدي موظف تدبير شؤون المعلومات دوراً رئيسياً في الجهود المبذولة على نطاق الأمانة لكفالة استمرار توافر البيانات والمعلومات وتعهدها، ولتعزيز سهولة استخدام النظم المتماثلة، بما فيها موقع الاتفاقية الشبكي ومواقع الإبلاغ على الشبكة الخارجية. وسيقود الموظف العمل المتعلق بضمان سهولة استقاء محتوى الموقع الشبكي والشبكة الخارجية وتحليله وإعادة تنظيمه، وسيسهل في وضع وتنفيذ استراتيجيات خاصة بموقع الاتفاقية الشبكي والمواقع والأدوات المتاحة على الشبكة الخارجية، وهيكل المعلومات الداخلي.

زاي - الوظائف الممولة من الميزانية الأساسية على نطاق الأمانة

٤٦ - يعرض الجدول ١ وظائف عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ حسب الرتبة. وسيؤدي إنشاء الوظائف الجديدة المبينة في الفقرات من ٣٢ إلى ٤٥ أعلاه إلى زيادة صافية قدرها تسع وظائف مقارنة بعام ٢٠١٥.

الجدول ١

الوظائف الممولة من الميزانية الأساسية على نطاق الأمانة

٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٥	
			الفئة الفنية وما فوقها ^(١)
١	١	١	أ ع م
٣	٣	٣	مد-٢
٧	٧	٧	مد-١
١٦	١٦	١٥	ف-٥
٣٨	٣٨	٣٥	ف-٤
٤٥	٤٥	٤٣	ف-٣
١٧	١٧	١٦	ف-٢

٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٥	
١٢٧	١٢٧	١٢٠	المجموع الفرعي لموظفي الفئة الفنية وما فوقها
٥٥,٥	٥٥,٥	٥٣,٥	المجموع الفرعي لموظفي فئة الخدمات العامة
١٨٢,٥	١٨٢,٥	١٧٣,٥	المجموع

(أ) أمين عام مساعد (أ ع م)، ومدير (مد)، وموظف من الفئة الفنية (ف).

حاء- الميزانية الأساسية المقترحة حسب وجه الإنفاق

٤٧- يبين الجدول ٢ تفاصيل الميزانية الأساسية المقترحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ حسب وجه الإنفاق.

الجدول ٢

الميزانية الأساسية المقترحة حسب وجه الإنفاق

التغير (بالنسبة المئوية)	٢٠١٧-٢٠١٦ (باليورو)	٢٠١٥-٢٠١٤ (باليورو)	وجه الإنفاق
٩,٥	٦٢٠ ٥٣٥ ٤٠	٣٧ ٠٠٧ ٥٦٦	تكاليف الموظفين
١٥,٣-	٧٨٦ ٦٩٧ ١	٧١٨ ٠٠٣ ٢	الخبراء الاستشاريون
٣,٦-	٢٥٦ ٤٣٦ ١	٥٠٠ ٤٨٩ ١	سفر الموظفين
٣٢,١	١١٨ ٨٢٧ ٢	٨٧٤ ١٤٠ ٢	الخبراء وأفرقة الخبراء
١٠,٢-	٣١٧ ٥٢٣ ٣	٤٧٥ ٩٢١ ٣	نفقات التشغيل العامة
٠,٠	٥٢٠ ٣٦٧	٥٧٨ ٣٦٧	اللوازم والمواد
٤٢,٥	٤٠٤ ٧٧٢	١٥٣ ٥٤٢	شراء الأثاث والمعدات
٢٨,٦	٢٢٢ ٣٩٢	٠,٥٨ ٣٠٥	التدريب
٠,٦	٨٤٠ ١٩٥ ١	٧٦٧ ١٨٨ ١	المساهمات في الخدمات المشتركة
٠,٠	٥١٠ ٤٨٩	٥١٠ ٤٨٩	المنح والتبرعات (الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ)
٧,٦	٥٩٣ ٢٣٧ ٥٣	١٩٩ ٤٥٦ ٤٩	مجموع الميزانية البرنامجية الأساسية
-١٠,٠,٠	-	٠,٩٤ ٣٥٥ ١	مخصوماً منها: عائد الكفاءة الاستثنائي
١٠,٧	٥٩٣ ٢٣٧ ٥٣	١٠٥ ١٠١ ٤٨	النفقات البرنامجية المنقحة
١٠,٧	٨٨٧ ٩٢٠ ٦	١٤٨ ٢٥٣ ٦	تكاليف دعم البرامج
-٣٥,٦	٣٧٦ ١٨٩	٢٣١ ٢٩٤	تسوية احتياطي رأس المال المتداول ^(١)
١٠,٤٣	٨٥٦ ٣٤٧ ٦٠	٤٨٤ ٦٤٨ ٥٤	المجموع الكلي

(أ) وفقاً للإجراءات المالية (المقرر ١٥/م-أ-١، المرفق الأول، الفقرة ١٤)، سيزيد احتياطي رأس المال المتداول ليبلغ ٢ ٥٠١ ٠٦٨ يورو بحلول عام ٢٠١٧.

٤٨- أهم عنصر في الميزانية الأساسية هو تكاليف الموظفين، التي تمثل فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ حوالي ٧٦ في المائة من مجموع الميزانية البرنامجية الأساسية المقترحة. وتشمل العناصر الرئيسية الأخرى نفقات التشغيل العامة (٧ في المائة) والخبراء وأفرقة الخبراء (٥ في المائة).

٤٩- وتعكس الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ زيادة بنسبة ١٠,٤ في المائة مقارنة بالفترة ٢٠١٤-٢٠١٥. وترجع الزيادة الإجمالية في المقام الأول إلى ما يلي: (أ) تغطية الاحتياجات المتصلة بالقياس والإبلاغ والتحقق لفترة السنتين بأكملها وليس لجزء منها فقط، كما هو الحال في فترة السنتين الحالية؛ (ب) تسويات في تكاليف الموظفين القياسية استناداً إلى التكاليف الفعلية^(٦)؛ (ج) السعي لتعزيز مهام محددة.

٥٠- وفيما يتعلق بفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، يُقترح زيادة مجموع تكاليف الموظفين بنسبة ٩,٥ في المائة مقارنة بالفترة ٢٠١٤-٢٠١٥. وتعزى الزيادة في تكاليف الموظفين البالغة ٣,٥ ملايين يورو إلى ما يلي: (أ) التمويل الكامل لجميع الوظائف المتصلة بالقياس والإبلاغ والتحقق المنشأة في إطار الميزانية المعتمدة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥؛ (ب) التسويات في تكاليف الموظفين القياسية؛ (ج) مقترح إنشاء تسع وظائف جديدة.

٥١- وتبلغ الميزانية المقترحة للتكاليف غير المتصلة بالموظفين ١٢,٧ مليون يورو في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، أي بزيادة إجمالية تبلغ حوالي ٠,٦٣ مليون يورو مقارنة بفترة السنتين الحالية. وتعكس هذه الزيادة ارتفاع الاحتياجات من الخبراء في إطار نظام القياس والإبلاغ والتحقق، والتكاليف المتصلة بعمل اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية. أما مجموع سائر التكاليف غير المتصلة بالموظفين فأدنى من ذلك قليلاً.

طاء- الميزانية الأساسية المقترحة حسب البرنامج

٥٢- يعرض الجدول ٣ ملخصاً للميزانية الأساسية المقترحة لسنتي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ حسب البرنامج ومصادر الدخل المتوقعة.

الجدول ٣

الميزانية الأساسية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ حسب البرنامج

٢٠١٦ (باليورو)	٢٠١٧ (باليورو)	المجموع (باليورو)	
			ألف - اعتمادات البرامج
٢ ٢٥٠ ٨٦٢	٢ ٢١٠ ٨٦٢	٤ ٤٦١ ٧٢٤	الإدارة التنفيذية والتنظيم الإداري
٨ ٠٠٨ ٠٣٤	٨ ٠٠٨ ٠٣٤	١٦ ٠١٦ ٠٦٨	التخفيف والبيانات والتحليل
٢ ٧٨٧ ٢٦٠	٢ ٧٤٥ ١٢٧	٥ ٥٣٢ ٣٨٧	التمويل والتكنولوجيا وبناء القدرات
٢ ٨٤٢ ٢٥٢	٢ ٦٧٨ ٧٩٢	٥ ٥٢١ ٠٤٤	التكيف
٥٥١ ٢٩٠	٥٥١ ٢٩٠	١ ١٠٢ ٥٨٠	آليات التنمية المستدامة
١ ٣٢٤ ٨٢٥	١ ٣٢٤ ٨٢٥	٢ ٦٤٩ ٦٥٠	الشؤون القانونية
١ ٨٤٦ ٤٧٧	١ ٨٦٣ ٤٥٢	٣ ٧٠٩ ٩٢٩	خدمات شؤون المؤتمرات

(٦) انظر الجدول ٩.

المجموع (باليورو)	٢٠١٧ (باليورو)	٢٠١٦ (باليورو)	
٣ ٨٧١ ٣٩٤	١ ٩٣٥ ٦٩٧	١ ٩٣٥ ٦٩٧	الاتصالات والتوعية
٦ ٨٠٦ ١٤١	٣ ٣٤٨ ٥٥١	٣ ٤٥٧ ٥٩٠	خدمات تكنولوجيا المعلومات الخدمات الإدارية ^(أ)
٣ ٥٦٦ ٦٧٦	١ ٩٩٦ ٨٣٨	١ ٥٦٩ ٨٣٨	باء- تكاليف التشغيل على نطاق الأمانة ^(ب)
٥٣ ٢٣٧ ٥٩٣	٢٦ ٦٦٣ ٤٦٨	٢٦ ٥٧٤ ١٢٥	نفقات البرامج (ألف + باء)
٦ ٩٢٠ ٨٨٧	٣ ٤٦٦ ٢٥١	٣ ٤٥٤ ٦٣٦	جيم- تكاليف دعم البرامج (النفقات العامة) ^(ج)
١٨٩ ٣٧٦	٨ ٣٨٠	١٨٠ ٩٩٦	دال- تسوية احتياطي رأس المال المتداول ^(د)
٦٠ ٣٤٧ ٨٥٦	٣٠ ١٣٨ ٠٩٩	٣٠ ٢٠٩ ٧٥٧	المجموع (ألف + باء + جيم + دال)
الإيرادات			
١ ٥٣٣ ٨٧٦	٧٦٦ ٩٣٨	٧٦٦ ٩٣٨	مساهمة الحكومة المضيفة
٥٨ ٨١٣ ٩٨٠	٢٩ ٣٧١ ١٦١	٢٩ ٤٤٢ ٨١٩	الاشتراكات الإرشادية
٦٠ ٣٤٧ ٨٥٦	٣٠ ١٣٨ ٠٩٩	٣٠ ٢٠٩ ٧٥٧	مجموع الإيرادات

(أ) تُموَّل من تكاليف دعم البرامج (النفقات العامة).

(ب) يدير برنامج الخدمات الإدارية تكاليف التشغيل على نطاق الأمانة.

(ج) تطبق نسبة موحَّدة تعادل ١٣ في المائة فيما يتعلق بالدعم الإداري. انظر الفصل الحادي عشر أدناه.

(د) وفقاً للإجراءات المالية (المقرر ١٥/م-أ١)، يجب أن تحافظ الميزانية الأساسية على احتياطي رأس مال متداول بنسبة ٨,٣ في المائة (احتياجات التشغيل لمدة شهر).

سابعاً- نسبة الاشتراكات الموجهة صوب تغطية احتياجات الميزانية الأساسية بموجب بروتوكول كيوتو وبموجب الاتفاقية

٥٣- لما لم تكن جميع أطراف الاتفاقية أطرافاً في بروتوكول كيوتو، فلا بد من قدر من التمايز في نظام الاشتراكات. وفيما يتعلق بنسبة الاشتراكات الموجهة صوب تغطية احتياجات الميزانية الأساسية بموجب بروتوكول كيوتو وبموجب الاتفاقية، ستظل النسبة في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ في حدود ٧١,٢ في المائة بالنسبة للاتفاقية وفي حدود ٢٨,٨ في المائة بالنسبة لبروتوكول كيوتو على النحو المتفق عليه في المقرر ٢٧/م-أ١٩ و ١٠/م-أ٩، على التوالي.

ثامناً- الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية

٥٤- ترد مؤشرات أولية عن احتياجات الأنشطة التكميلية من الموارد خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ في الوثيقة FCCC/SBI/2015/3/Add.2. ومن المفروض أن تمكّن المعلومات المقدمة الأطراف من تحديد الموارد اللازمة لتمويل الأنشطة الخارجة عن الميزانية في

فترة السنتين. ومن المتوقع أن تؤثر نتائج المداولات بشأن الميزانية البرنامجية، وكذلك المداولات الأخرى التي تجري في دورات الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها في عامي ٢٠١٥ و٢٠١٦، في الاحتياجات من الموارد من صندوق الأنشطة التكميلية في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

تاسعاً- الصندوق الاستئماني للمشاركة في مسار اتفاقية

٥٥- يُموّل الصندوق الاستئماني للمشاركة في مسار الاتفاقية من التبرعات. وترد في الجدول ٤ الاحتياجات المقدّرة من الموارد من هذا الصندوق لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ لمجموعة من خيارات عقد الدورات. ويتوقف المستوى الإجمالي للاحتياجات من الموارد على عدد الدورات ومدتها ومكان انعقادها وعلى ما يتصل بذلك من اجتماعات تُعقد قبل الدورات وتحضيراً لها، وكذلك على عدد المندوبين المشاركين من كل طرف مؤهل ممن يُقدّم إليهم الدعم بغية ضمان أوسع تمثيل ممكن.

الجدول ٤

الاحتياجات من الموارد للصندوق الاستئماني للمشاركة في مسار الاتفاقية

عدد المندوبين	التكلفة التقديرية (باليورو)
تقديم الدعم إلى مندوب واحد من كل طرف مؤهل للمشاركة في دورة مدتها أسبوع تُنظّم في بون بألمانيا ^(أ)	٦١٥٠٠٠
تقديم الدعم إلى مندوب واحد من كل طرف مؤهل للمشاركة في دورة مدتها أسبوعان تُنظّم في بون ^(أ)	٩٦٠٠٠٠
تقديم الدعم إلى مندوب واحد من كل طرف مؤهل بالإضافة إلى مندوب ثانٍ من كل بلد من أقل البلدان نمواً وكل دولة من الدول الجزرية الصغيرة النامية للمشاركة في دورة مدتها أسبوعان تُنظّم في بون ^(أ)	١٤٨٥٠٠٠
تقديم الدعم إلى مندوبين من كل طرف مؤهل للمشاركة في دورة مدتها أسبوعان تُنظّم في باريس بفرنسا ^(أ)	٢٣٥٠٠٠٠
تقديم الدعم إلى مندوبين من كل طرف مؤهل بالإضافة إلى مندوب من كل بلد من أقل البلدان نمواً وكل دولة من الدول الجزرية الصغيرة النامية للمشاركة في دورة مدتها أسبوعان تُنظّم في باريس ^(أ)	٣٠٠٠٠٠٠

(أ) أُدرجت الأماكن على سبيل المثال.

عاشراً- صندوق بون

٥٦- تقدم الحكومة المضيفة مساهمة سنوية قدرها ١٧٨٩٥٢٢ يورو للصندوق الاستئماني للمساهمة السنوية الخاصة المقدمة من حكومة ألمانيا (المعروف باسم صندوق بون). وقد أنشئ صندوق بون لتمويل التظاهرات التي تُنظّم في ألمانيا. وتُحدّد النفقات كل سنة عن طريق ترتيب ثنائي بين حكومة ألمانيا والأمانة.

٥٧- وترد الأنشطة التي يتعين تمويلها والتكاليف المرتبطة بها في الجدول ٥ للعلم فقط.

الجدول ٥

صندوق بون

٢٠١٦-٢٠١٧ (باليورو)	
٣ ٥٧٩ ٠٤٤	الإيرادات
	النفقات
٢ ٨٠٣ ٨١٦	دعم المؤتمرات المتعلق بالموظفين والمرافق
٣٦٣ ٤٨٠	دعم المؤتمرات الإعلامي المتعلق بالموظفين والحواسيب والربط الشبكي
٤١١ ٧٤٨	تكاليف دعم البرامج
٣ ٥٧٩ ٠٤٤	مجموع النفقات

حادي عشر- النفقات العامة واستخدامها

٥٨- وفقاً للإجراءات المالية (المقرر ١٥/م أ-١)، تشمل الميزانية نسبة ١٣ في المائة من الاعتمادات لتغطية النفقات العامة الإدارية. وكما هو مبين في المرفق الأول للوثيقة FCCC/SBI/2015/3/Add.1، تُموّل الخدمات الإدارية للأمانة من النفقات العامة المستحقة الدفع على جميع الصناديق الاستثمارية للاتفاقية. وتتولى الأمانة، من خلال برنامجها للخدمات الإدارية، المسؤولية الكاملة عن إعداد ميزانيتها التشغيلية وما يتصل بها من مخصصات، وشراء السلع والخدمات، وترتيبات سفر الموظفين والمشاركين، وتعيين الموظفين والخبراء الاستشاريين وإدارة شؤونهم. ويوفر البرنامج الدعم الإداري الرئيسي المتعلق بتخطيط البرامج والميزنة القائمة على النتائج وتقديم التقارير عن الأداء البرنامجي وأداء الميزانية. وهو مسؤول أيضاً عن جميع المهام المتصلة بمقر الأمانة.

٥٩- وفي ظل تنفيذ النظام الجديد لتخطيط الموارد المؤسسية، أو موجاً، اعتباراً من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، ستتحمّل الأمانة نفقات التدريب والخدمات الاستشارية الجارية التي ستزيد الاحتياجات من الموارد في عام ٢٠١٦ التي تُموّل من النفقات العامة لجميع الصناديق الاستثمارية للاتفاقية. ويرد بيان ذلك في الجدول ٧.

٦٠- ويُستخدم أكبر جزء من أموال النفقات العامة لتغطية الخدمات التي يقدمها برنامج الخدمات الإدارية. أما ما يتبقى منها، فيغطي تكاليف المراجعة الداخلية والخارجية للحسابات، والمرتبّات، وخدمات الاستثمار والخزانة، وتدريب الموظفين وتطوير مهاراتهم، والخدمات المتصلة بإقامة العدل، وغير ذلك من خدمات الدعم التي تقدمها الأمم المتحدة وليست متاحة في الأمانة، ويسهم في تغطية تكاليف تقاسم الخدمات والمباني المشتركة مع المؤسسات الأخرى التابعة للأمم المتحدة في بون.

٦١- أما الاحتياجات من الموظفين والموارد المبينة في الجدولين ٦ و٧، على التوالي، فهي إرشادية فقط. وستُقر الأمانة التنفيذية النفقات استناداً إلى الإيرادات الفعلية.

الجدول ٦

الاحتياجات من الموظفين الممولة من النفقات العامة لجميع الصناديق الاستثنائية للاتفاقية

٢٠١٧	٢٠١٦	
		الفئة الفنية وما فوقها(أ)
١	١	مد-١
٢	٢	ف-٥
٣	٣	ف-٤
١٣	١٣	ف-٣
١١	١١	ف-٢
٣٠	٣٠	المجموع الفرعي لموظفي الفئة الفنية وما فوقها
٦٢	٦٢	المجموع الفرعي لموظفي فئة الخدمات العامة
٩٢	٩٢	المجموع

(أ) مدير (مد)، وموظف من الفئة الفنية (ف).

الجدول ٧

الاحتياجات المقترحة من الموارد والتمويل من النفقات العامة لجميع الصناديق الاستثنائية للاتفاقية

٢٠١٧ (باليورو)	٢٠١٦ (باليورو)	
٧ ٤٨٣ ٦٠٠	٧ ٤٨٣ ٦٠٠	تكاليف الموظفين
١ ٢٣٢ ٥٠٠	١ ٢٣٢ ٥٠٠	التكاليف غير المتصلة بالموظفين
٨ ٧١٦ ١٠٠	٨ ٧١٦ ١٠٠	مجموع تكاليف الأمانة
٨٠٠ ٠٠٠	١ ٣٠٠ ٠٠٠	خدمات تقدمها الأمم المتحدة
٩ ٥١٦ ١٠٠	١٠ ٠١٦ ١٠٠	المجموع

ثاني عشر - مخصصات احتياطية لخدمات المؤتمرات

٦٢- يتحمل مكتب الأمم المتحدة في جنيف أو غيره من مكاتب الأمم المتحدة، حتى تاريخه، تكاليف خدمات المؤتمرات (المتتملة أساساً في الترجمة الشفوية أثناء الاجتماعات، وترجمة الوثائق واستنساخها وتوزيعها، وما يتصل بذلك من خدمات) التي توفر سنوياً لدورتين على

الأكثر من الدورات التي تعقدتها هيئات الاتفاقية، وتموّل تلك التكاليف من ميزانية الأمم المتحدة العادية التي تعتمد عليها الجمعية العامة. وعلى غرار السنوات السابقة، أُدرجت مخصصات احتياطية في الميزانية المقترحة لتغطية تكاليف هذه الخدمات في حال توقف الجمعية العامة عن هذه الممارسة.

٦٣- والمنهجية المستخدمة في حساب المخصصات الاحتياطية لتغطية تكاليف خدمات المؤتمرات هي نفسها التي استخدمت في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥. وتستند إلى افتراض مفاده أن الجدول الزمني السنوي لاجتماعات هيئات الاتفاقية سيتضمن فترتين للدورات تستغرق كل منهما أسبوعين (بينهما دورة لمؤتمر الأطراف ودورة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف تستضيفهما إحدى الحكومات)، وستستخدم فيه أرقام التكاليف القياسية التي يُطبّقها مكتب الأمم المتحدة في جنيف في حساب تكاليف خدمات المؤتمرات. ومن المتوخى كذلك التماس خدمات المؤتمرات كاملة من الأمم المتحدة على أساس سداد التكاليف، للحفاظ على جودة خدمات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية. ويعني ذلك ألا حاجة إلى طلب موظفين إضافيين للأمانة. كما تستند المخصصات الاحتياطية إلى افتراض مفاده أن حافطة خدمات المؤتمرات التي خُصّصت لتغطية الخدمات في السنوات الماضية من شأنها أن تستوعب احتياجات دورات مؤتمرات الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف والهيئتين الفرعيتين.

٦٤- وتقدر المخصصات الاحتياطية لخدمات المؤتمرات في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ بمبلغ ٨,٨ ملايين يورو لخدمات الترجمة الشفوية والوثائق ودعم خدمات الاجتماعات، ويكون المبلغ الإجمالي ١٠,٤ ملايين يورو. ويشمل ذلك تكاليف دعم البرامج واحتياطي رأس المال المتداول (انظر الجدول ٨).

٦٥- ويعتمد مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف على الأطراف لاستضافة دوراتها وأي دورات إضافية لهيئات الاتفاقية وبروتوكول كيوتو قد تُقرر الأطراف عقدها. وإذا لم يُعرض أي طرف استضافة دورة من دورات مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف أو دورة إضافية، فإن المادة ٣ من مشروع النظام الداخلي المعمول به^(٧) تقضي بأن تُعقد الدورة في مقر الأمانة. وجرت العادة حتى الآن أن تستضيف الحكومات دورات مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف والدورات الإضافية للهيئتين الفرعيتين، مع تحمّل الجزء الذي يتعدى ما تغطيه أموال الأمانة من التكاليف، وما تتحمله الأمم المتحدة على نحو ما جرى بيانه في الفقرة ٦٢ أعلاه. وتقترح الأمانة عدم جمع تبرعات لمخصصات احتياطية تُستبعد الحاجة إليها.

(٧) FCCC/CP/1996/2

الجدول ٨

الاحتياجات من الموارد للمخصصات الاحتياطية لخدمات المؤتمرات

٢٠١٦ (باليورو)	٢٠١٧ (باليورو)	٢٠١٧-٢٠١٦ (باليورو)
١ ٢٥٨ ١٠٠	١ ٢٩٥ ٩٠٠	٢ ٥٥٤ ٠٠٠
٢ ١٠٤ ٥٠٠	٢ ١٦٧ ٧٠٠	٤ ٢٧٢ ٢٠٠
٧١٩ ٩٠٠	٧٤١ ٥٠٠	١ ٤٦١ ٤٠٠
٢٥٩ ٢٠٠	٢٦٦ ٩٠٠	٥٢٦ ١٠٠
٤ ٣٤١ ٧٠٠	٤ ٤٧٢ ٠٠٠	٨ ٨١٣ ٧٠٠
٥٦٤ ٤٠٠	٥٨١ ٤٠٠	١ ١٤٥ ٨٠٠
٤٠٧ ٢٠٠	١٢ ٢٠٠	٤١٩ ٤٠٠
٥ ٣١٣ ٣٠٠	٥ ٠٦٥ ٦٠٠	١٠ ٣٧٨ ٩٠٠

ملاحظة: تشمل الافتراضات المستخدمة في حساب ميزانية الطوارئ المخصصة لخدمات المؤتمرات ما يلي:

- لا يتجاوز العدد المتوقع من الاجتماعات التي تستخدم فيها الترجمة الشفوية ٤٠ اجتماعاً في كل دورة؛
- يستند حجم الوثائق المتوقع إلى الحسابات التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة في جنيف؛
- يشمل دعم خدمات الاجتماعات الموظفين الذين توفرهم عادة دوائر شؤون المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف من أجل تنسيق ودعم خدمات الترجمة الشفوية والتحريرية والاستنساخ أثناء الدورات؛
- تتسم الأرقام المستخدمة بالحذر عموماً وتستند إلى افتراض عدم حصول زيادة كبيرة في الاحتياجات خلال فترة السنتين.
- (أ) تشمل مرتبات المترجمين الشفويين وسفرهم وبدل إقامتهم اليومي.
- (ب) تشمل جميع التكاليف المتصلة بتجهيز الوثائق قبل الدورات وأثناءها وبعدها؛ وتشمل تكاليف الترجمة التحريرية مراجعة الوثائق والطباعة.
- (ج) تشمل مرتبات الموظفين المكلفين بدعم خدمات الاجتماعات وتكاليف سفرهم وبدل إقامتهم اليومي وتكاليف الشحن والاتصالات.

المرفق

المنهجيات المستخدمة في حساب التكاليف

ألف - تكاليف الموظفين

١- المرتبات والتكاليف العامة للموظفين: تستند التكاليف القياسية المستخدمة في تحديد تكاليف الموظفين في الميزانية المقترحة إلى التكاليف الفعلية المتعلقة بالمرتبات من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وتشمل تكاليف الموظفين مخصصات لمستحقات الموظفين مثل إجازات زيارة الوطن، ومنح التعليم، وزيادة الدرجات في الرتب.

الجدول ٩

التكاليف القياسية للمرتبات

٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٥-٢٠١٤	٢٠١٣-٢٠١٢	المستوى الوظيفي ^(أ)
(بالبيورو)	(بالبيورو)	(بالبيورو)	
١٩٤ ٠٠٠	١٩٤ ٠٠٠	١٩٤ ٠٠٠	أ ع م
١٨٥ ٠٠٠	١٧٧ ٠٠٠	١٧٦ ٠٠٠	مد-٢
١٧٥ ٠٠٠	١٦٦ ٠٠٠	١٦٣ ٠٠٠	مد-١
١٥٣ ٠٠٠	١٥١ ٠٠٠	١٤٢ ٠٠٠	ف-٥
١٣٢ ٠٠٠	١٢٨ ٠٠٠	١٢٤ ٠٠٠	ف-٤
١١٢ ٠٠٠	١٠٩ ٠٠٠	١٠٥ ٠٠٠	ف-٣
٩٥ ٠٠٠	٩٤ ٠٠٠	٨٥ ٠٠٠	ف-٢
٦٣ ٠٠٠	٦٣ ٠٠٠	٦٣ ٠٠٠	خ ع

ملاحظة: لم يُستخدم سوى ٩٨ في المائة من التكاليف القياسية للمرتبات في الإعداد للميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٧-٢٠١٦.

(أ) أمين عام مساعد (أ ع م)، ومدير (مد)، وموظف من الفئة الفنية (ف)، وموظف من فئة الخدمات العامة (خ ع).

باء - التكاليف غير المتصلة بالموظفين

٢- تشمل تكاليف الخبراء الاستشاريين العقود المؤسسية والفردية للخدمات التي تتطلب خبرة متخصصة غير متاحة في الأمانة. وتُقدَّر التكاليف على أساس الاحتياجات الفعلية والنفقات السابقة على أنشطة مماثلة.

٣- وتشمل تكاليف الخبراء وأفرقة الخبراء تكاليف سفر الخبراء ومشاركتهم في اجتماعات الهيئات المشكّلة والأعمال المتعلقة بإجراء الاستعراضات. وتُقدر التكاليف على أساس الاحتياجات الفعلية والنفقات السابقة.

٤- وتشمل نفقات التشغيل العامة في جملة أمور، تكاليف إيجار وصيانة المباني والمعدات، وخدمات الاتصالات، والشحن، وغير ذلك من الخدمات التعاقدية اللازمة للاجتماعات، فضلاً عن عمليات الأمانة. وتقدر التكاليف على أساس الاحتياجات الفعلية وبيانات الفترات السابقة.
